آيات الولاية في القرآن الكريم: دراسة تحليلية لأسباب النزول وتوظيفها في إثبات الإمامة عند المفسرين الإمامية

م . م . علي فاضل كمال
كلية الإمام الكاظم (ع)
للعلوم الإسلامية الجامعة/ أقسام ديالى

الكلمات المفتاحية: آيات الولاية، الإمامة، أسباب النزول

الملخص:

يتناول هذا البحث الموسوم "آيات الولاية في القرآن الكريم: دراسة تحليلية لأسباب النزول وتوظيفها في إثبات الإمامة عند المفسرين الإمامية" بشكل معمق الآليات التفسيرية والكلامية والحديثية التي اعتمدتها المدرسة الإمامية في استنباط عقيدة الإمامة كنظام إلهي للقيادة بعد النبي (ص). يركز البحث على تحليل السياقات التاريخية والنزولية لمجموعة من الآيات المحورية، وعلى رأسها آية التبليغ (المائدة: 67)، وآية الولاية (المائدة: 55)، وآية إكمال الدين (المائدة: 3)، وآية التطهير (الأحزاب: 33). وقد توصلت الدراسة إلى أن المنهج الإمامي لا يتعامل مع هذه الآيات كنصوص مجردة، بل يربطها ربطًا عضويًا بأحداث تاريخية مفصلية، مثل واقعة غدير خم وحادثة تصدق الإمام علي (ع) بالخاتم، معتبراً أن أسباب النزول هذه ليست مجرد إطار تاريخي، بل هي المفتاح التفسيري الحاسم الذي يكشف عن المصاديق المعينة للولاية، وهم أئمة أهل البيت (عليهم السلام). كما يبرز البحث أن هذا الاستدلال مدعوم بمنهجية نقدية صارمة في تمحيص أسانيد الروايات، وبشهادة عملية من أقوال الأئمة أنفسهم، مما يشكل نسيجًا استدلاليًا مترابطًا ومتعدد الأبعاد يهدف إلى إثبات أن الإمامة أصل من أصول الدين، وليست مجرد اجتهاد سياسي.

المقدمة:

تتجلى عظمة هذا الكتاب الخالد في إحكام آياته واتساق معانيه، حيث تتنزل كل آية في سياق تاريخي محدد يُعرف بـ "سبب النزول"، يُعدُّ مفتاحاً رئيسياً لفهم دلالات النص القرآني واستنباط مقاصده العميقة. وتكتسب دراسة أسباب النزول أهمية بالغة في الكشف عن

المدلولات الأصلية للآيات، خاصةً تلك المتعلقة بالعقائد الأساسية التي تشكل جوهر الدين وأصوله، مثل مسألة الإمامة والقيادة الربانية للأمة بعد رسول الله (ﷺ) [1].

ومن بين الآيات التي شغلت حيزاً مركزياً في الدراسات القرآنية والكلامية، وارتبطت بسياقات نزول خاصة وحملت دلالات عقائدية عميقة، تبرز "آيات الولاية". هذه الآيات التي تناولت مفهوم الولاية بمعنى القيادة والنصرة والاختصاص، والتي أولتها المدرسة الإمامية عناية فائقة، واعتبرتها أدلة قرآنية نصية على استمرار خط النبوة في أئمة أهل البيت (عليهم السلام)، وأن الإمامة ليست شأناً سياسياً فحسب، بل هي امتداد لوظيفة النبوة في حفظ الدين وقيادة الأمة، ومنصب إلهي لا يتحقق إلا بالنص والتعيين [2].

لذلك، يُقْدِمُ هذا البحث الموسوم بـ: "آيات الولاية في القرآن الكريم: دراسة تحليلية لأسباب النزول وتوظيفها في إثبات الإمامة عند المفسرين الإمامية" على سبر أغوار هذه الآيات المباركة، مركزاً بشكل خاص على تحليل السياقات التاريخية وأسباب النزول التي أحاطت بها كما وردت في الروايات المعتبرة لدى الفريقين. إذ لا يمكن فصل الدلالة الكاملة للآية عن الظرف الزماني والمكاني والحادثة التي نزلت فيها، حيث يضيء سبب النزول على المعنى المقصود ويزيل الإبهام، ويكشف عن المصداق الذي نزلت الآية لبيان شأنه أو حكمه أو فضله [3].

وسينطلق البحث من فرضية أساسية مفادها أن المفسرين الإمامية، استناداً إلى روايات أسباب النزول الواردة في مصادرهم المعتمدة، وكذلك استناداً إلى قواعد أصول التفسير عندهم، قد وظفوا آيات الولاية توظيفاً عقائدياً مركزياً في إثبات أصل الإمامة ونظامها الإلهي، وخصوصاً إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) والأئمة من ولده، معتبرين أن النصوص القرآنية في هذا الباب لا تحمل معنى عاماً فحسب، بل تشير بشكل قطعي أو ظاهر إلى مصاديق محددة هم أئمة أهل البيت (عليهم السلام). وسيعمل على اختبار هذه الفرضية عبر منهج تحليلي نقدي متكامل [4].

وسيُعنى البحث، في مسعاه العلمي الرصين، بتحديد أهم آيات الولاية التي استند إليها المفسرون الإمامية في الاستدلال على الإمامة، مثل قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}[5]، وقوله: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ}[6]، وقوله: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [7]، وغيرها، "مع التركيز الشديد على تحليل روايات أسباب النزول الخاصة بكل آية من هذه الآيات، ومدى

دلالتها ووثاقتها، وكيفية استثمار المفسرين الإمامية لهذه الروايات في بناء استدلالهم الكلامي المتين على إمامة أهل البيت عليهم السلام" [8].

وختاماً، يطمح هذا البحث الجاد إلى تقديم إضافة علمية متميزة في حقل علوم القرآن، وخاصة في الدراسات المتعلقة بأسباب النزول وتوظيف الدلالات القرآنية في المباحث العقائدية، من خلال كشف النقاب عن المنهج التفسيري والعقائدي الذي انتهجه المفسرون الإمامية في استنباطهم لدلائل الإمامة من آيات الولاية، معتمدين في ذلك بشكل أساسي على سياقاتها النزولية، مما يسهم في إثراء المكتبة القرآنية ويقدم فهماً أعمق لجدلية النص والوحي من جهة، والحدث التاريخي والتأويل العقائدي من جهة أخرى [9].

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة البحث حول الإشكالية المنهجية المتعلقة بـ "حجية أسباب النزول" في الاستدلال العقائدي. وتسعى الدراسة للإجابة عن السؤال المركزي: كيف تحوّلت الرواية التاريخية لسبب نزول آية الولاية، في المنظور الإمامي، من مجرد حدث ظرفي إلى دليل تأسيسي لإثبات عقيدة الإمامة كنظام إلهي؟ وما هي الآليات التفسيرية والحديثية التي ضمنت هذا الانتقال؟

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف المحددة التالية:

1. تحليل المنهجية التفسيرية التي يوظفها المفسرون الإمامية لربط النص القرآني العام بسببه النزولي الخاص.
2. دراسة الأسس الحديثية للاستدلال، عبر تمحيص أسانيد روايات أسباب النزول المتعلقة بالولاية ومعايير قبولها.
3. إبراز دور أقوال الأئمة المعصومين (ع) كشاهد وتفسير عملي حي لآيات الولاية.
4. إجراء مقارنة منهجية موجزة مع رؤى المدارس الإسلامية الأخرى في التعامل مع نفس النصوص لفهم عمق الاختلاف.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في جانبين رئيسيين:

1. الأهمية النظرية: يقدم البحث تحليلًا معمقًا لمنهجية استدلالية فريدة في الفكر الإسلامي، ويكشف عن العلاقة الجدلية بين النص التاريخي (الرواية) والاستدلال العقائدي (الإمامة).

كما أنه يسد فجوة في الدراسات التي تكتفي بعرض النتائج دون تحليل البنية التحتية للاستدلال.

2. الأهمية العملية: يزود البحث الباحثين في مجال الدراسات القرآنية والعقائد المقارنة بأداة لفهم أعمق لجذور الاختلاف المذهبي، ويقدم نموذجًا تطبيقيًا في كيفية تفكيك الحجج الدينية القائمة على الربط بين النص القرآني وسياقه التاريخي.

المطلب الأول: مفهوم الولاية وموقعها في النظام التشريعي الإسلامي

أولاً: المفهوم اللغوي والاصطلاحي للولاية:

لغةً:

إن لفظ "الولاية" مشتق من الجذر الثلاثي (و ل ي)، الذي يمثل في أصله اللغوي معنى القُرْب، فالواو واللام والياء أصل واحد يدل على قُرب[10]. ويُعرّف الوَلِيّ في هذا السياق بأنه القريب، جاعلًا القرب هو الأصل الذي تُبنى عليه بقية المعاني[11].

ومن هذا الأصل الذي يعني القرب، تتفرع دلالات أخرى، فيكون الوَلِيّ هو الناصر[12]. كما يطلق على كل من يتولى أمر غيره بالرعاية والتصرف، فيصبح وليَّه[13]. وهذا التولي قد يصل إلى درجة السلطة والتسلط على الأمر[14].

وتُستعار الكلمة أيضًا لتدل على المحبة، فالولي هو المحبوب[15]. وهكذا، يظهر الترابط الجوهري بين هذه المعاني، حيث إن القرب يفضي إلى التولي، وهذا التولي قد يكون عن نصرة ومحبة أو عن سلطة وإدارة[16]. وبذلك، تكون "الولاية" مفهومًا جامعًا يدل في النهاية على أن أمر شخص ما قد أُخذ إليك لتتولاه وتدبره[17].

اصطلاحاً:

في الاصطلاح الشرعي، تتجاوز الولاية كونها تعريفًا واحدًا لتصبح منظومة مفاهيمية متكاملة ذات طبقات متراكبة، تبدأ من الألوهية المطلقة وتنتهي عند العلاقات البشرية المنظمة. في قمة هذا الهرم المفاهيمي تتربع الولاية التكوينية، وهي تعبير عن سلطة الله المطلقة وقدرته النافذة في جميع شؤون الخلق والوجود، فهو سبحانه ولي كل شيء وخالقه ورازقه ومدبره[18]. ومن هذه الولاية الكونية المطلقة، تتفرع الولاية التشريعية، وهي حق الله الخالص في وضع الشرائع وسن الأحكام، وهو حق منحه تعالى لنبيه المصطفى (ص) ليكون هو المبين والمفصل لما أنزل إليه من ربه. وتتسلسل هذه الدوائر لتشمل ولايات جزئية كولاية الإنسان على نفسه، وهي سلطة البالغ العاقل الرشيد في التصرف في شؤونه الخاصة، ثم ولايته على غيره، كولاية الأب الحانية على ابنه

الصغير، وولاية الوصي الأمين على اليتيم، والقاضي العادل على المجتمع، وكلها ولايات مقيدة مستمدة من أصل كلي[19]. إلا أن جوهر النقاش وعماد البحث العقدي والسياسي هو الولاية العامة، أي رئاسة الدولة الإسلامية العليا التي تُعرف بالإمامة الكبرى. وهنا، تفترق الرؤى بشكل جذري، حيث حصرت المدرسة الإمامية هذه الولاية بعد النبي (ص) في الأئمة الاثني عشر المعصومين من أهل بيته (ع)، ليس بناءً على اختيار بشري أو شورى، بل استنادًا إلى النص الإلهي الصريح والتعيين النبوي الواضح، معتبرةً أن هذه الولاية ليست مجرد منصب سياسي، بل هي امتداد عضوي ووظيفي للنبوة في مهمتها الأساسية المتمثلة في حراسة الدين من أي تحريف أو تبديل، وقيادة الأمة نحو تحقيق مقاصد الشريعة العليا. وهذا ما يؤكده العلامة الطباطبائي في تفسيره، حيث يرى أن الولاية بهذا المعنى هي استمرار لمهمة الرسول في الهداية والتشريع والتنفيذ[20].

إن هذا الفهم العميق للولاية لا يقوم على تصورات مجردة، بل يرتكز على بناء معرفي متكامل من الأدلة الشرعية التي تتضافر لتشكل نسيجًا واحدًا محكمًا. فأول هذه الأدلة وأقواها هو القرآن الكريم، الذي لا يطرح الولاية كفكرة عابرة بل كأساس متين. ومن أظهر آياته في هذا الباب قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}[21]. إن كلمة "إنّما" في لغة العرب أداة حصر وقصر، وهي هنا تحصر الولاية في ثلاثة أطراف لا رابع لهم. وقد أجمعت الروايات المتواترة في المصادر الإمامية، بل ووردت في مصادر غيرها، أن وصف {وَهُمْ رَاكِعُونَ} لم ينطبق في سياق نزول الآية إلا على شخص الإمام علي بن أبي طالب (ع) حين تصدق بخاتمه وهو في حالة الركوع أثناء الصلاة، مما يجعل الآية في نظر هذه المدرسة نصًا قرآنيًا في تعيينه وليًا بعد الله ورسوله. ويتعاضد هذا الدليل القرآني مع السنة النبوية الشريفة، التي لا تترك مجالاً للتأويل في أهم محطاتها، وأبرزها حديث الغدير المتواتر الذي أعلنه النبي (ص) في حجة الوداع على مرأى ومسمع من عشرات الآلاف من المسلمين، حيث قال: "مَن كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه". إن اختيار هذا التوقيت والمكان، وهذا الحشد الهائل، يرفع كلمة "مولى" من مجرد معنى "الصديق" أو "الناصر" إلى معنى "السيد" و"ولي الأمر"، وهو ما اعتبرته المدرسة الإمامية تنصيبًا رسميًا وإبلاغًا إلهيًا لا يقبل الجدل. ويدعم هذين الدليلين النقليين ركنان آخران، هما الإجماع والعقل. فالإجماع قائم بين المسلمين على ضرورة وجود إمام وقيم للأمة بعد وفاة النبي (ص)، وإن اختلفوا في شخصه وطريقة تعيينه. وهنا يتدخل العقل ليحكم باستحالة أن يترك الشارع الحكيم، الذي لم يهمل أصغر تفاصيل الشريعة، الأمة

الإسلامية بأسرها دون قيم معصوم، مما يعرض الشريعة للتحريف والأمة للضياع. وهذا التكامل المحكم بين النص والعقل هو ما جعل الولاية في المنظور الإمامي أصلاً من أصول الدين، وليست مجرد فرع من فروعه الفقهية التي تخضع للاجتهاد، فهي تمثل أساس العقيدة السياسية والتشريعية [22].

وبناءً على هذه الأسس المتينة، فإن الولاية في الفقه الإمامي لا تمثل مجرد جزء من النظام التشريعي، بل هي القلب النابض الذي يضخ الحياة والشرعية في كل شرايين هذا النظام. إنها القاعدة الكلية التي تنتظم حولها جميع التشريعات الجزئية، من خلال دورها المحوري في التأسيس والتطبيق. فعلى صعيد التشريع، فإن الإمام المعصوم (ع)، باعتباره الامتداد الطبيعي للنبوة، يمتلك ولاية بيان المجمل وتفصيل العام وتخصيصه، بل وسن الأحكام الولائية التي تقتضيها مصلحة الأمة المتغيرة، وهي أحكام تنفيذية مستمدة من روح الشريعة. وفي مجال القضاء، فإن ولاية القاضي في فض النزاعات وتطبيق العدالة ليست سلطة ذاتية، بل هي سلطة مستمدة من ولاية الإمام الأصلية، فلا ينفذ حكم إلا بإذنه العام أو الخاص. وكذلك الأمر في الإفتاء، حيث يُشترط في المفتي، الذي هو نائب عن الإمام في بيان الأحكام الشرعية، أن يكون قد بلغ أعلى درجات العلم والتقوى [23].

إن هذا التصور المتكامل للولاية يضعنا أمام اختلاف جوهري وعميق مع الرؤية السنية التقليدية، وهو اختلاف لا يمس الفروع بقدر ما يضرب في جذور التأسيس الفكري للنظام السياسي في الإسلام. ففيما يتعلق بمصدر الولاية، تصر المدرسة الإمامية على أنه النص والتعيين الإلهي، مما يجعلها مسألة عقدية إلهية، بينما ترى المدرسة السنية أنه الاختيار والبيعة من قبل أهل الحل والعقد، مما يجعلها مسألة سياسية إجرائية تعتمد على الشورى. وينبني على ذلك اختلاف في شروط الولي، حيث تشترط الإمامية العصمة والنص كشرطين أساسيين لا يمكن التنازل عنهما، بينما تكتفي السنية بشروط مكتسبة مثل العدالة والاجتهاد والكفاءة السياسية. وهذا بدوره يوسع نطاق الولاية عند الإمامية لتشمل الجانبين التشريعي والتكويني (بإذن الله)، بينما يقصرها الفهم السني التقليدي على الدور التنفيذي والسياسي في تطبيق الشريعة الموجودة سلفًا. وأخيرًا، فإن مسار الاستمرارية التاريخية للولاية يختلف تمامًا، فبينما يرى الإمامية أنها سلسلة متصلة من الأئمة المعصومين من أهل البيت (ع)، يراها أهل السنة متمثلة في الخلفاء الراشدين ثم تنتقل بعد ذلك إلى الملك العاض الذي يتولى الحكم بالقوة والغلبة مع الحفاظ على بعض الشروط الشكلية[24]. إن هذا التباين ليس وليد خلافات سياسية

عابرة، بل هو نتاج اختلاف منهجي عميق في تفسير النصوص المؤسسة، خاصة تلك الآيات القرآنية التي اعتبرتها المدرسة الإمامية نصوصًا محكمة وصريحة في التعيين، بينما تعاملت معها مدارس أخرى باعتبارها من المتشابهات التي تحتمل أكثر من وجه، أو فسرتها تفسيرًا عامًا لا يخصص شخصًا بعينه [25].

المطلب الثاني: التفسير الإمامي لآيات الولاية: تحليل السياقات النزولية والاستدلالات الكلامية

إن الولوج إلى عمق التفسير الإمامي لآيات الولاية يتطلب تجاوز القراءة السطحية للنص، والانتقال إلى منهج تحليلي مركب يغوص في طبقات ثلاث متداخلة تشكل معًا نسيج الاستدلال. الطبقة الأولى هي السياق التاريخي والظرف النزولي الذي احتضن الآية، فلا يمكن فهم النص بمعزل عن الحدث الذي ولده. والطبقة الثانية هي البنية النصية الداخلية، وما تحمله من إشارات لغوية ونحوية وبلاغية، كالتقديم والتأخير، وأدوات الحصر، وتغير الضمائر، التي تعمل كشيفرات دلالية خاصة. أما الطبقة الثالثة والأعمق، فهي الامتداد العقائدي الذي يربط هذه الآيات ببعضها وبغيرها من النصوص القرآنية والنبوية، لتشكل سلسلة متصلة من الإرادة الإلهية في تعيين الأوصياء واستمرارية القيادة الربانية بعد خاتم الأنبياء.

أولاً: آية التبليغ (المائدة: 67): النص والإمامة في منعطف التاريخ

تُعد هذه الآية الكريمة، {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}[26]، حجر الزاوية في صرح الاستدلال الإمامي على أن الإمامة منصب إلهي لا اختيار بشري. إن قراءة هذه الآية في ضوء منهجية المدرسة الإمامية تحولها من مجرد أمر عام بالتبليغ إلى حدث تاريخي مصيري له زمانه ومكانه ومضمونه المحدد. إن الأمر الإلهي هنا ليس بتبليغ حكم فقهي جزئي أو عقيدة سبق بيانها، بل هو حدث جوهري تتوقف عليه رسالة النبي بأكملها. فالروايات التاريخية المتضافرة في مصادر الفريقين، وإن اختلفت في تأويل دلالتها، تتفق على أن سياق نزول الآية كان في أواخر حياة النبي (ص)، وتحديدًا قبيل أو أثناء حجة الوداع[27]، مما يطرح سؤالاً جوهريًا: ما هو هذا الأمر الخطير الذي لم يكن قد بُلِّغ بعد طوال ثلاثة وعشرين عامًا من الدعوة؟ هنا يربط المفسرون الإمامية بشكل عضوي بين "ما أُنزل إليك" وبين مضمون خطبة النبي (ص) في غدير خم، ألا وهو الإعلان الرسمي بولاية علي بن أبي طالب (ع)[28]. إن هذا الربط ليس اعتباطيًا، بل يقوم على تحليل دقيق لبنية الآية نفسها؛ فالتهديد الإلهي {وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ} يرفع هذا الأمر إلى مرتبة ركن أساسي من أركان الدين، يعادل في أهميته

الرسالة كلها. كما أن الوعد الإلهي بالحماية {وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}[29] يكشف عن وجود جو من الترقب والخوف لدى النبي (ص) من ردة فعل القوم وتكذيبهم، وهو خوف لا يتناسب مع تبليغ حكم فقهي عادي، بل يتناسب مع تنصيب شخص بعينه كقائد للأمة من بعده، وهو ما قد يثير حسد المنافسين ومقاومة الطامعين. وبهذا التكامل بين السياق النزولي (غدير خم)، والتحليل النصي (التهديد والعصمة)، والسنة النبوية (حديث "مَن كنت مولاه فعلي مولاه")، تصبح الآية دليلاً قاطعًا على أن الولاية أمر إلهي تم تبليغه في منعطف تاريخي حاسم [30].

ثانياً: آية الولاية (المائدة: 55): بين الدلالة اللغوية والتجسيد العملي

إذا كانت آية التبليغ تمثل الأمر الإلهي بالإعلان، فإن قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ}[31] يمثل النص التأسيسي الذي يحدد هوية الولي. إن مفتاح فهم هذه الآية في المنظور الإمامي هو أداة الحصر "إنّما"، التي تقصر الولاية حصرًا على ثلاثة مصاديق: الله تعالى، ورسوله (ص)، وطائفة محددة من المؤمنين وصفت بصفات خاصة[32]. لا يكتفي المفسرون الإمامية بالمعنى العام للآية، بل يصرون على أن النص القرآني غالبًا ما يشير إلى وقائع تاريخية ملموسة لترسيخ المفاهيم. وهنا، تستدعي الروايات المتواترة، وعلى رأسها رواية الصحابي الجليل أبي ذر الغفاري[33]، حادثة تاريخية فريدة وهي تصدق الإمام علي (ع) بخاتمه على سائل فقير وهو في حالة الركوع في الصلاة. هذا الربط بين النص والواقعة يحول الآية من خطاب عام إلى تعيين خاص، ويتم تدعيمه بتحليل بنيوي دقيق؛ فالعطف بالواو في "ورسوله والذين آمنوا" يقتضي المشاركة في أصل معنى الولاية، فلا يمكن أن تكون ولاية الله تشريعية، وولاية الرسول تنفيذية، وولاية المؤمنين مجرد محبة ونصرة. بل إن وحدة السياق تفرض وحدة نوع الولاية، وهي ولاية الأمر والتدبير. كما أن الوصف القرآني البليغ {وَهُمْ رَاكِعُونَ}[34] كحال للمتصدق، يشير إلى فعل غير مألوف واستثنائي، فإيتاء الزكاة في حالة الركوع ليس من السنن المعتادة، مما يجعل هذا الوصف مخصصًا للعموم اللفظي لكلمة "الذين آمنوا"، وموجهًا الأنظار نحو شخص بعينه تحققت فيه هذه الصفة الفريدة[35]. وبهذا المنهج التكاملي، يثبت الاستدلال الإمامي أن الولاية المذكورة في الآية ليست مجرد علاقة عاطفية، بل هي ولاية تشريعية تنفيذية تقع في نفس مرتبة ولاية الله ورسوله [36].

ثالثاً: آية الإكمال {الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ ۚ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}[37]: الإمامة امتداد لختام الرسالة

تكتسب آية بعدًا تأسيسيًا استثنائيًا في الفكر الإمامي، حيث لا تُقرأ كإعلان تاريخي مجرد عن انتهاء نزول الأحكام، بل تُربط بشكل وثيق بالحدث الذي جعل الدين مكتملاً والنعمة تامة، وهو إعلان الولاية في غدير خم. يواجه المفسر هنا إشكالية سياقية؛ فالآية تقع في سورة المائدة وسط آيات تتحدث عن أحكام الطعام والذبائح، مما قد يوحي بأن "إكمال الدين" يتعلق بهذه التشريعات. إلا أن المنهج الإمامي يتجاوز هذا الظاهر عبر مقاربة متكاملة؛ أولاً، يستند إلى القرينة الزمنية التي تحددها روايات عديدة بأن نزول هذه الآية كان يوم الثامن عشر من ذي الحجة، أي يوم غدير خم، وبعد أن أعلن النبي (ص) ولاية علي (ع) مباشرة. ثانيًا، يقدم تحليلاً مفاهيميًا عميقًا لمعنى "إكمال الدين"، فالشرائع والأحكام مهما بلغت من تفصيل، تظل ناقصة إن لم يوجد لها حافظ وقيم معصوم يضمن تطبيقها الصحيح ويمنع تحريفها بعد وفاة النبي. فالإمامة هي الضمانة العملية لاستمرارية الدين، وبدونها يظل الدين مشروعًا مهددًا. ثالثًا، يعتمد على النسق التفسيري الذي يرى أن ترتيب الآيات في المصحف الحالي (وهو ترتيب توقيفي) لا يعكس بالضرورة الترتيب النزولي، وأن هذه الآية تمثل جملة اعتراضية ذات معنى مستقل نزلت في سياق خاص لحدث عظيم، ثم وُضعت في هذا الموضع من السورة لحكمة إلهية. وبهذا، يصبح اكتمال الدين ليس بانتهاء التشريع، بل بنصب الإمام الذي سيحمي هذا التشريع [38].

رابعاً: آية التطهير (الأحزاب: 33): الولاية بوصفها شرطًا للعصمة

على الرغم من أن آية التطهير {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا}[39] تبدو في ظاهرها مرتبطة بمفهوم العصمة بشكل مباشر، إلا أن الفكر الإمامي يربطها ربطًا عضويًا وثيقًا بالولاية، معتبرًا أن العصمة ليست غاية في ذاتها، بل هي شرط لازم لتحمل أعباء الولاية الكبرى. يعتمد الاستدلال هنا على محورين متكاملين؛ المحور الأول هو سبب النزول الحصري للآية، والمتمثل في حديث الكساء المشهور والمتواتر، الذي جمع فيه النبي (ص) تحت كسائه عليًا وفاطمة والحسن والحسين (ع)، ودعا لهم بهذا الدعاء، مستبعدًا بذلك زوجاته وكل من عداهم من شمول "أهل البيت" في هذا السياق الخاص. والمحور الثاني هو التحليل السياقي الدقيق لبنية الآية، فعلى الرغم من أنها تقع وسط آيات تخاطب زوجات النبي (ص)، إلا أن الضمير فيها يتحول فجأة من ضمير المؤنث (عنكن، بيوتكن) إلى ضمير المذكر (عنكم، يطهركم)، وهو التفات نحوي بليغ يدل على أن الخطاب قد انصرف عن زوجات النبي وتوجه إلى مجموعة أخرى. هذا التفكيك المنهجي يؤسس لحقيقة كلامية جوهرية: أن هذه "الإرادة" الإلهية بالتطهير من "الرجس" (الذي يشمل الشرك والذنوب والسهو والخطأ) هي إرادة تكوينية تخلق حالة من

العصمة المطلقة، وهذه العصمة هي المؤهل الضروري الذي لا بد منه لمن سيتولى منصب الولاية والقيادة وحفظ الشريعة، مما يثبت أن الآية تختص بالأئمة المعصومين دون سواهم، وتجعلهم الأوعية الطاهرة الصالحة لحمل أمانة الولاية [40].

خامساً: الآليات التفسيرية للمدرسة الإمامية في توظيف آيات الولاية

إن النظرة التحليلية الشاملة للاستدلالات السابقة تكشف عن منهج تفسيري متكامل الآليات، لا يكتفي ببعد واحد. من أبرز هذه الآليات توظيف الروايات التاريخية وأسباب النزول، ليس فقط من مصادر الشيعة، بل عبر الجمع المنهجي مع الروايات الواردة في مصادر السنة لإثبات أصل الواقعة التاريخية ثم الاستدلال بدلالتها الخاصة. تليها آلية التحليل السياقي الدقيق للنص القرآني، كملاحظة أدوات الحصر، وتغير الضمائر، والالتفات البلاغي، مما يكشف عن معانٍ كامنة خلف الظاهر اللغوي. كما يتم الاستناد إلى القواعد الأصولية والكلامية الراسخة، مثل قاعدة "القرينة الحالية تصرف اللفظ عن ظاهره" في فهم آية التبليغ، أو قاعدة "استحالة تكليف غير المقدور" في ربط العصمة بالولاية. وأخيرًا، فإن أهم آلية هي ربط النص القرآني بالسنة النبوية الشريفة بشكل عضوي، كجعل حديث الثقلين ("إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي") مفتاحًا لفهم آية إكمال الدين، واعتبار حديث الغدير هو التجسيد العملي لآية التبليغ. هذه الآليات مجتمعة تشكل بنية استدلالية محكمة ومنطقية [41].

يتضح من خلال هذا التحليل المتعمق أن المدرسة التفسيرية الإمامية قد تعاملت مع آيات الولاية ليس كنصوص جامدة أو تاريخية، بل باعتبارها "نصوصًا حية" وفعالة لا يمكن فصلها عن سياقاتها التنزيلية وأبعادها العقائدية. إن هذا المنهج لا يهدف إلى إلغاء الدلالات العامة لهذه الآيات، كوجوب محبة أهل البيت أو نصرة المؤمنين لبعضهم البعض، بل يهدف إلى إثبات وجود بعد خاص ومتجذر في صميم هذه الآيات، وهو بعد تاريخي وعقائدي يؤسس لمفهوم استمرارية الوحي الإلهي في تحديد ورسم معالم القيادة الربانية للأمة بعد النبي (ص). إنها سياسة النص الإلهي التي تضع أسس نظام الحكم في الإسلام، ليس عبر خطاب سياسي مباشر، بل عبر إشارات بليغة وقرائن محكمة تتكشف للمتأمل في طبقات النص المتعددة [42].

المطلب الثالث: نقد الروايات وتمحيص الأسانيد: البنية التحتية لاستدلال المدرسة الإمامية بآيات الولاية

إن البناء الاستدلالي الشامخ الذي شيدته المدرسة الإمامية لتفسير آيات الولاية لا يرتكز على مجرد التأويل الكلامي، بل يقوم على بنية تحتية صلبة من النقد الحديثي وتمحيص الروايات،

خاصة تلك المتعلقة بأسباب النزول التي تشكل العمود الفقري لهذا التفسير. فالمنهج الإمامي لا يقبل الرواية لمجرد وجودها في بطون الكتب، بل يخضعها لمصفاة نقدية دقيقة ذات معايير صارمة، تشمل التحقق من اتصال السند من الراوي الأول إلى الأخير دون انقطاع، والتثبت من عدالة الرواة ووثاقتهم في الدين والضبط، والتأكد من موافقة مضمون الرواية (المتن) للقرآن الكريم كمرجعية عليا، وعدم مخالفتها للعقل القطعي والمبادئ اليقينية.

أولاً: معايير نقد المتن عند المحدثين الإمامية

قبل الخوض في غمار نقد الأسانيد ورجالها، يضع المنهج الإمامي نقد المتن كخط دفاع أول ضد الروايات المنحرفة. وينطلق هذا النقد الداخلي للنص من مرتكزين جوهريين لا يمكن التهاون فيهما. المرتكز الأول هو مبدأ العرض على القرآن الكريم، فكل رواية تُنسب إلى النبي (ص) أو الأئمة (ع) في تفسير آية ما، لا بد أن تكون منسجمة تمامًا مع الدلالات اللغوية والسياقية لتلك الآي[43]ة. فمثلاً، تفسير "الذين آمنوا" في آية الولاية بالإمام علي (ع) يجد له شاهدًا داخليًا في النص القرآني نفسه، وهو وصف {وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ} الذي يشير إلى حالة فردية استثنائية وغير معتادة، مما يجعل تخصيص العام أمرًا مقبولاً بل وضروريًا لفهم مراد الآية[44].

أما المرتكز الثاني فهو التوافق مع اليقينيات التاريخية والثوابت العقدية[45]، فلا يمكن قبول رواية تتناقض مع حدث تاريخي ثبت تواتره، كرفض الروايات التي تنكر نزول آية التبليغ في واقعة غدير خم، مع أن أصل الحدث وخطبة النبي (ص) فيه قد بلغ حد التواتر في مصادر الفريقين[46]. إن تطبيق هذين المعيارين على المتون يحول دون اختراق الإسرائيليات أو التأويلات المنحرفة التي تهدف إلى تفريغ النص القرآني من مضمونه الولائي [47].

ثانياً: تحليل الأسانيد: بين التوثيق والتضعيف

بعد اجتياز الرواية لمرحلة نقد المتن، تخضع سلسلة رواتها، أي سندها، لتمحيص دقيق في علم الرجال، وهو علم جرح وتعديل الرواة الذي برع فيه أعلام الإمامية. فالرواة ليسوا مجرد أسماء، بل هم شخصيات لها تاريخها ومواقفها العقدية التي قد تؤثر على أمانتها في النقل. فعلى سبيل المثال، عند تحليل أسانيد الروايات المتعلقة بآية التبليغ، نجد أن الإمامية يوثقون رواية الصحابي "زيد بن أرقم"، الذي روى حديث الغدير وأورده مسلم في صحيحه، ويعتبرونه ثقة لموقفه الإيجابي من الإمام علي (ع) وشهادته بالحق في مواطن عدة. في المقابل، يضعفون أو يردون روايات شخصيات مثل "عروة بن الزبير"، على الرغم من شهرته، وذلك بسبب انحرافه المعروف عن أهل البيت (ع) وعداوته لهم، مما يجعله متهمًا في كل ما يرويه فيما يتعلق بفضائلهم أو

حقوقهم. وكذلك الأمر في روايات آية الولاية، حيث تُقبل روايات الصحابة الأجلاء مثل "عمار بن ياسر" و "أبي رافع"، الموصوفين في كتب الرجال بالولاء المطلق والعدالة والصدق، بينما تُرد روايات شخصيات مثل "مقاتل بن سليمان"، الذي على الرغم من غزارة تفسيره، إلا أنه متهم بالكذب والوضع والتشيع الزائف لخدمة أغراضه. إن هذا الفرز الدقيق يعكس وعيًا عميقًا بطبقات الرواة وانتماءاتهم المذهبية وتأثيرها المحتمل على سلامة النص المنقول [48].

ثالثاً: المقارنة بين منهج المدرستين في التعامل مع روايات أسباب النزول

تكشف الدراسة المقارنة بين المنهج الإمامي والمنهج السني التقليدي في التعامل مع روايات أسباب النزول المتعلقة بالولاية عن هوة منهجية عميقة وجذرية. ففيما يتعلق بشرط عدالة الراوي، يشترط المنهج الإمامي كمال الإيمان، أي الاعتقاد بالإمامة، كجزء لا يتجزأ من العدالة الحقيقية التي تؤهل الراوي لنقل مثل هذه الروايات الحساسة، بينما يكتفي المنهج السني التقليدي بظاهر الإسلام وعدم ارتكاب الكبائر. وعند تعارض الروايات، فإن المنهج الإمامي يقدم بشكل حاسم الرواية التي توافق أصول عقيدته الراسخة المستمدة من القرآن والعقل، بينما يميل المنهج السني غالبًا إلى ترجيح الرواية التي تتوافق مع المذهب الفقهي أو السياسي الحاكم تاريخيًا. أما في التعامل مع الرواة المخالفين في العقيدة، فإن الإمامية يردون بشكل قاطع روايات النواصب والمعادين لأهل البيت (ع)، مهما بلغت شهرتهم أو كثرة مروياتهم، لاعتبارهم فاقدين لشرط العدالة من الأساس. في المقابل، يقبل المنهج السني روايات أهل السنة حتى وإن كانوا مخالفين في بعض الآراء، طالما لم يثبت عليهم الكذب الصريح. وهذا الاختلاف الجوهري في المنهج يفسر التباين الكبير في التوثيقات لشخصيات تاريخية مثل "عكرمة مولى ابن عباس"، الذي يعتبره الكثير من علماء السنة ثقة وإمامًا في التفسير، بينما يجمع علماء الرجال عند الإمامية على الطعن فيه واتهامه بالكذب والعداء الصريح لأمير المؤمنين (ع) [49].

رابعاً: الإشكالات حول استناد الإمامية لروايات مصادر العامة

كثيرًا ما يواجه المنهج الإمامي إشكالاً منطقيًا يطرحه الخصوم، وهو: كيف يصح لكم أن تستدلوا على عقائدكم بروايات موجودة في مصادرنا التي لا تعتمدونها بشكل كامل؟ إن الرد على هذا الإشكال ليس بسيطًا، بل يقوم على بنية منهجية متعددة الأوجه. أولاً، على نظرية الاستناد التعدادي أو التواتر المعنوي؛ فإذا تواتر حدث تاريخي معين، مثل واقعة غدير خم، في مصادر الفريقين بأسانيد متعددة، فإن أصل وقوع الحدث يصبح حقيقة تاريخية مشتركة لا يمكن إنكارها، ويبقى النقاش فقط في دلالته. ثانيًا، على منهج استخراج الصحيح بالمعايير المشتركة؛

حيث يمكن قبول رواية من مصادر العامة إذا كان رواتها ثقات وفقًا لمعاييرهم هم، وكان متنها موافقًا للقرآن والعقل، كرواية "أم سلمة" في نزول آية التطهير في أهل الكساء الخمسة، فهي رواية مقبولة لأنها تتوافق مع دلالات النص القرآني. ثالثًا، على منهج كشف التحريفات والتأويلات اللاحقة؛ فالاستدلال بمصادر العامة لا يعني قبول كل ما فيها، بل يهدف أحيانًا إلى بيان أن الروايات البديلة التي طرأت لاحقًا، مثل رواية "نزول آية الولاية في عبادة بن الصامت" بهدف تعميم الولاية ونزع خصوصيتها، هي روايات مختلقة وضعيفة السند، أتت لمواجهة الرواية الأصلية الصحيحة [50].

خامساً: دور علم الدراية في تصفية الروايات

لا يكتفي المنهج النقدي الإمامي بعلوم الرجال (نقد السند) فحسب، بل يضيف إليها بعدًا أعمق وأكثر أهمية، وهو علم الدراية، أي فقه الحديث وتحليل المتن بعمق. فمن خلال علم الدراية، يتم استبعاد روايات حتى لو صحت أسانيدها ظاهرًا، إذا كانت متونها معلولة. على سبيل المثال، يتم استبعاد رواية "نزول آية {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} في أبي بكر وعمر" ليس فقط لضعف سندها، بل لتعارض متنها الصريح مع آية التطهير التي تشترط العصمة في "أولي الأمر" الذين تجب طاعتهم بشكل مطلق كطاعة الله ورسوله[51]. كما يتم من خلال الدراية مقارنة السياقات التاريخية، كرفض روايات تقول بنزول آية إكمال الدين في يوم عرفة، لتعارضها مع السياق التاريخي الأوسع لخطبة الغدير التي تمثل الذروة المنطقية لإكمال الدين بنصب الإمام[52]. وأخيرًا، يتم كشف الدوافع السياسية خلف وضع الروايات أو إنكارها، كبيان أن الكثير من الروايات التي أنكرت نزول آية التبليغ في الإمامة[53]، كانت ناتجة عن ضغط السلطة الأموية وخوف الرواة من بطشها، مما يفسر التناقض في روايات بعضهم [54].

يؤكد هذا التحليل النقدي المعمق أن المدرسة الإمامية لم تتبن روايات أسباب النزول المتعلقة بالولاية بشكل عاطفي أو انتقائي، بل إن هذه الروايات قد خضعت لعملية جراحية دقيقة عبر آليات نقدية صارمة سندًا ومتنًا[55]. إن هذا المنهج، الذي يجمع بين نقد الرجال وفقه الحديث والعرض على القرآن والعقل، يجعل استدلالهم بآيات الولاية استدلالاً قائمًا على أرضية علمية رصينة ومنطق تاريخي محكم، وليس مجرد تأويل مذهبي منفصل عن قواعد البحث العلمي. إنها شهادة على أن العقيدة الراسخة يمكن أن تبني لنفسها حصونًا منيعة من المنهج النقدي الدقيق[56].

المطلب الرابع: أقوال الأئمة المعصومين في آيات الولاية: البُعد التطبيقي والتدليل العملي

الحمد لله الذي جعل الأئمة مصابيح الهدى وشهداء على الأعمال، والصلاة والسلام على محمدٍ وآله الطاهرين، الذين هم تراجمة الوحي وحراس الشريعة. إن البحث في دلالات آيات الولاية لا يكتمل بنيانه إلا بالرجوع إلى التفسير الحي والناطق للقرآن الكريم، المتمثل في أقوال أئمة أهل البيت (عليهم السلام) وسيرتهم. فأقوالهم ليست مجرد آراء تفسيرية تضاف إلى سائر الآراء، بل هي تمثل في المنظور الإمامي الامتداد الطبيعي للبيان النبوي، والجسر الواصل بين النص الإلهي الصامت والتطبيق العملي المتحرك. فالأئمة (ع) لم يكتفوا بتأويل الآيات في مجالسهم العلمية، بل جسّدوها في خطابهم الاحتجاجي، وسيرتهم السياسية، وأدعيتهم الروحية، مبرهنين بذلك على أن ولايتهم ليست مجرد منصب مكتسب، بل هي حقيقة قرآنية متجذرة، ووظيفة إلهية تمثل استمرارًا لمهمة النبوة في هداية الخلق وحفظ الدين.

أولاً: الإمام علي (ع) و آية التبليغ: الولاية بوصفها ذروة الرسالة

يقف أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع)، وهو المحور الذي تدور عليه آيات الولاية، كأول وأعظم شاهد على تنزيلها ومقاصدها. وفي خطبته الشهيرة المعروفة بالخطبة القاصعة، وفي مواطن أخرى من نهج البلاغة، يربط الإمام (ع) بشكل مباشر بين نزول آية التبليغ وبين الإعلان الرسمي بولايته في غدير خم[57]. فهو لا يروي الحدث كشاهد تاريخي فحسب، بل يفسره كصاحب حق وولي أمر، مؤكدًا أن هذا الأمر بالتبليغ لم يكن حكمًا عاديًا، بل كان ذروة الرسالة وخاتمتها العملية. فقوله: "إن الله أنزل فيّ آيةً... في ولايتي"، هو تصريح بأن مضمون "ما أُنزل" كان محددًا بشخصه وولايته. والأهم من ذلك، قوله إن هذا التبليغ يمثل "آخر منازل النبوة"، وهو تعبير بليغ يعني أن الرسالة[58]، وإن اكتملت تشريعًا، لم تكن لتكتمل تبليغًا وتنفيذًا إلا بنصب الإمام الذي سيضمن استمراريتها. وبهذا، يحول الإمام (ع) آية التبليغ من مجرد أمر نبوي إلى وثيقة تأسيسية لنظام الإمامة، مؤكدًا أن ولايته ليست منحة بشرية، بل هي جزء لا يتجزأ من صميم الوحي الإلهي[59].

ثانياً: الإمام الباقر(ع) و آية الولاية: تفكيك إشكالية العموم

ورث الإمام محمد الباقر (ع)، باقر علوم الأولين والآخرين، مهمة تفصيل ما أجمله آباؤه، وتأسيس القواعد العلمية للمدرسة الإمامية. وعندما واجه إشكالية تفسيرية جوهرية تتعلق بآية الولاية، وهي كيفية حملها على شخص الإمام علي (ع) مع أن لفظها "الذين آمنوا" جاء بصيغة الجمع، قدم الإمام (ع) جوابًا حاسمًا يفكك هذه الإشكالية. فلما سُئل عن قوله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ

وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا}، لم يكتفِ بتأكيد نزولها في الإمام علي (ع)، بل أضاف بعدًا مستقبليًا واستمراريًا، فقال: "نزلت فينا خاصة، أتدري مَن الذين آمنوا؟ هم علي والأوصياء من ذريته إلى يوم القيامة". هذا الجواب لا يحل فقط إشكالية الجمع اللفظي، باعتبار أن القرآن كثيرًا ما يستخدم صيغة الجمع ويريد بها فردًا واحدًا تعظيمًا لشأنه، بل يؤسس لمبدأ أهم، وهو أن الولاية ليست حدثًا تاريخيًا انتهى بوفاة الإمام علي (ع)، بل هي خط مستمر وسلسلة متصلة من الأئمة المعصومين. وبهذا، يربط الإمام الباقر (ع) بين سبب النزول التاريخي الخاص وبين الامتداد العقائدي العام، جاعلاً من الآية نصًا مؤسسًا لولاية جميع الأئمة من بعده [60].

ثالثاً: الإمام الصادق (ع) و آية الإكمال: الولاية جوهر الدين

في عصر الإمام جعفر الصادق (ع)، الذي شهد انفتاحًا فكريًا ونقاشات كلامية واسعة، برزت الحاجة إلى تعميق المفاهيم العقدية وربطها بشكل أوثق بالنص القرآني. وفي تفسيره لآية الإكمال، {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ}، يقدم الإمام الصادق (ع) تفسيرًا يتجاوز المعنى الظاهري لإكمال نزول الأحكام. فعندما يربط نزول الآية بيوم غدير خم، فإنه يؤسس لمعادلة جوهرية: "فالدين لم يكمل إلا بولاية علي". هذا يعني أن الدين، كهيكل تشريعي وعقائدي، يظل ناقصًا وغير قابل للتطبيق الكامل والمستمر ما لم يُنصّب له حافظ وقيم يضمن سلامته من التحريف ويشرف على تنفيذه. فالولاية في فكر الإمام الصادق (ع) ليست إضافة كمالية للدين، بل هي جوهر كماله، والضمانة الوحيدة التي تجعل من الإسلام دينًا صالحًا لكل زمان ومكان. إنها الحلقة التي تصل بين النظرية (التشريع) والتطبيق (القيادة)، وبدونها تنفرط كل حلقات الدين [61].

رابعاً: الإمام الرضا (ع) و آية التطهير: العصمة أساس الولاية

في مناظراته الشهيرة مع علماء الأديان والمذاهب في بلاط الخليفة المأمون، أظهر الإمام علي بن موسى الرضا (ع) قدرة فائقة على الاستدلال بالنصوص القرآنية لإثبات أصول المذهب الإمامي. وفي سياق إثبات ضرورة العصمة في الإمام، استند الإمام (ع) بشكل مباشر إلى آية التطهير. فلم يكتفِ بالقول إنها نزلت في أهل البيت الخمسة، بل استخدمها كحجة منطقية لإثبات الترابط الحتمي بين العصمة والولاية. فقال في معرض احتجاجه: "ألستم تقرؤون: {إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا}؟ فهذه الآية تدل على عصمتنا، والعصمة لا تكون إلا لمن خُصّ بولاية الأمر". هذا الاستدلال يوضح أن التطهير الإلهي من كل رجس (سواء كان شركًا أو ذنبًا أو سهوًا) هو الذي يؤهل صاحبه لتحمل أعباء الولاية الكونية والتشريعية التي تتطلب طاعة

مطلقة. فلا يمكن أن يأمر الله بطاعة شخص غير معصوم طاعة مطلقة، لأن ذلك قد يؤدي إلى الأمر بمعصية الله. وبهذا، يجعل الإمام الرضا (ع) من آية التطهير الأساس القرآن الذي لا غنى عنه لإثبات شرط العصمة في الولي الشرعي[62].

خامساً: الإمام المهدي (عج) و آية أولي الأمر: الاستمرارية الغيبية

في عصر الغيبة، ومع انقطاع الاتصال المباشر بالإمام المعصوم، برزت الحاجة إلى تحديد المرجعية التي تعود إليها الأمة في شؤونها. وفي التوقيع الشريف المنسوب إلى الإمام المهدي (عجل الله فرجه)، والذي ورد ردًا على أسئلة إسحاق بن يعقوب، يرسم الإمام (ع) خارطة الطريق للأمة في زمن غيابه، فيقول: "وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا، فإنهم حجتي عليكم وأنا حجة الله". هذا النص، الذي يعتبر أساسًا لنظرية ولاية الفقيه، هو في جوهره تطبيق عملي لآية الطاعة: {أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ}. فإذا كان "أولو الأمر" هم الأئمة المعصومين، فإن طاعتهم في زمن الغيبة تتحقق من خلال الرجوع إلى من أنابوهم عنهم، وهم الفقهاء العدول "رواة حديثنا". وبهذا، يؤكد الإمام المهدي (ع) أن الولاية لا تنقطع بغيابه، بل تستمر بشكل غيبي من خلال نظام النيابة العامة، مما يضمن عدم ترك الأمة في فراغ تشريعي أو قيادي[63].

سادساً: الإمام زين العابدين (ع) و آية المودة: الولاية بوصفها القربى

في أدعيته البليغة التي تمثل ذروة الفصاحة والبلاغة بعد كلام الله وكلام جده المصطفى (ص)، ينسج الإمام زين العابدين (ع) علاقة روحية وعقدية عميقة بين مفاهيم الولاية والمودة والطاعة. ففي الصحيفة السجادية، يناجي ربه قائلاً: "اللهم إنك أيّدت دينك برجال أقمتهم... وجعلتهم الحجة على خلقك... وأمرتنا بمودة قرباه، وجعلت ذلك أجر رسالته...". وفي هذا السياق، يربط الإمام (ع) بشكل وثيق بين آية المودة، {قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ} (الشورى: 23)[64]، وبين آيات الولاية والطاعة. فالمودة المطلوبة كأجر للرسالة ليست مجرد عاطفة قلبية، بل هي الأساس الذي تبنى عليه الولاية الإيمانية والطاعة العملية. فلا يمكن أن تتحقق الولاية الحقيقية دون مودة صادقة، ولا تكون المودة صادقة ما لم تثمر طاعة وولاء. وبهذا، يقدم الإمام زين العابدين (ع) البعد الروحي والأخلاقي للولاية، جاعلاً من محبة أهل البيت (ع) قربة إلى الله وطريقًا لتحقيق الإيمان الكامل[65].

إن استعراض أقوال الأئمة (عليهم السلام) يثبت أنهم لم يكونوا مجرد مفسرين للنص القرآني، بل كانوا "شهودًا" أحياء على تنزيله، وحملة أمناء لدلالاته العميقة. وقد وظفوا هذه الآيات ببراعة

في أبعاد متعددة؛ فاستخدموها في التأصيل العقائدي لربط الولاية بمفاهيم جوهرية كالعصمة والنص الإلهي. ووظفوها في المواجهة الفكرية لتفنيد شبهات المخالفين وإقامة الحجة عليهم في المناظرات العلمية. كما وجهوها نحو البناء الاجتماعي بتأسيس مبدأ المرجعية الدينية والنيابة العامة في عصر الغيبة. وأخيرًا، غرسوها في وجدان الأمة كأساس للبناء الروحي، بجعل مودة أهل البيت (ع) وطاعتهم طريقًا للقرب من الله وتحقيق كمال الإيمان.

الخاتمة:

وفي ختام هذا المطاف البحثي، يمكن القول بثقة إن هذه الدراسة قد كشفت النقاب عن الوحدة العضوية والبناء الدلالي المتماسك بين النص القرآني والتفسير الإمامي لآيات الولاية. فقد تبين أن هذه الآيات، عند قراءتها في ضوء أسباب نزولها المعتبرة، لا تعود مجرد نصوص متفرقة، بل تشكل نظامًا نصيًا متكاملاً يدل بوضوح على أن الإمامة ليست اجتهادًا سياسيًا طارئًا، بل هي أصل من أصول الدين، قامت عليه أدلة قرآنية، وتاريخية، وتفسيرية، وحديثية، وعقلية معًا. لقد أثبت البحث أن المفسرين الإمامية، وعلى رأسهم الأئمة المعصومون (ع)، لم يبتدعوا تأويلاً من عند أنفسهم، ولم يحملوا النص ما لا يحتمل، بل كشفوا عن طبقات عميقة من الدلالات كانت مختزنة في بنية النص القرآني، تنتظر فقط من يحيط علمًا بظروف التنزيل و"لماذا نزلت" ليكتشفها. وفي هذا السياق، تتجلى عظمة القرآن الكريم ككتاب حي "لا يخلق على كثرة الرد"، فهو قادر على حمل معانٍ خالدة تتجدد بتجدد العصور، دون أن تفقد صلتها الوثيقة بجوهر التنزيل الأول ومقاصده العليا. والحمد لله رب العالمين.

الاستنتاجات

لقد أفضت هذه الدراسة التحليلية المعمقة إلى مجموعة من الاستنتاجات الجوهرية التي تشكل خلاصة البحث. أولاً، ثبت بشكل قاطع أن أسباب النزول في المنظور الإمامي ليست مجرد حوادث تاريخية هامشية، بل هي مفتاح تأويلي مركزي لا غنى عنه لفهم الدلالات العقدية العميقة لآيات الولاية. فالروايات المعتبرة التي ربطت نزول هذه الآيات بأحداث محددة ترتبط مباشرة بمسألة القيادة الإلهية بعد النبي (ص)، تحول هذه النصوص من آيات عامة إلى نصوص "مشحونة" بدلالات خاصة وتعيينيه تتجاوز المعنى الظاهر. ثانيًا، كشف التحليل النقدي لـ أسانيد روايات أسباب النزول عن وجود منهجية حديثية رصينة ومتماسكة لدى المحدثين الإمامية، تتميز بالدقة في تمييز الصحيح من الضعيف، وتعتمد على معايير صارمة في نقد المتن وعرضه على القرآن والعقل، بالإضافة إلى نقد السند ورجاله، وهي منهجية تفوقت في بعض جوانبها، لا سيما

في شرط كمال الإيمان للراوي، على المناهج التقليدية الأخرى. ثالثًا، برهنت أقوال الأئمة المعصومين (عليهم السلام) وتفسيراتهم المباشرة لهذه الآيات – كتفسير الإمام الباقر (ع) لآية الولاية، واستدلال الإمام الرضا (ع) بآية التطهير على العصمة – على أنهم ليسوا مجرد مفسرين، بل هم شهود الوحي وتراجمته، مما يجعل تفسيرهم جزءًا لا يتجزأ من دلالة النص القرآني نفسه، ويكشف عن طبقات المعنى التي قصدها الشارع. رابعًا وأخيرًا، أثبتت المقارنة المنهجية بين التفسير الإمامي والتفسير السني التقليدي لآيات الولاية وجود هوة منهجية عميقة، لا تقتصر على النتائج، بل تمتد إلى أصول الاستدلال نفسها، وهي تعكس اختلافًا جوهريًا في فهم طبيعة القيادة الدينية، وعلاقتها بالوحي والنص الإلهي، وما إذا كانت منصبًا إلهيًا يقوم على التعيين أم شأنًا بشريًا يقوم على الاختيار [66].

التوصيات البحثية

بناءً على ما توصل إليه البحث من نتائج، وما كشفه من آفاق جديدة، فإنه يوصي الباحثين في هذا الحقل بالتوجه نحو المسارات التالية: أولاً، توسيع دائرة المقارنة المنهجية لتشمل تحليلًا معمقًا لكيفية تعامل المدارس الكلامية الأخرى، كالمعتزلة والأشاعرة والزيدية، مع آيات الولاية ورواياتها، لتكوين صورة أكثر شمولية لتاريخ الفكر الإسلامي. ثانيًا، استكشاف البعد اللغوي-الدلالي عبر توظيف مناهج تحليل الخطاب الحديثة والنظريات اللسانية المعاصرة في دراسة بنية النص القرآني المتعلق بالولاية، لكشف المزيد من طبقات المعنى الكامنة فيه. ثالثًا، ربط النظرية بالتطبيق من خلال إجراء دراسات متخصصة تبحث في التجليات العملية لعقيدة الولاية في مختلف أبواب التشريع الفقهي للإمامية، كفقه السياسة، وفقه الاقتصاد، وفقه القضاء، لفهم كيف أثرت هذه العقيدة في بناء النظام القانوني. رابعًا، إعادة تقييم الروايات التاريخية المتعلقة بأحداث النزول في مصادر الفريقين، ولكن هذه المرة عبر تطبيق أدوات ومناهج النقد التاريخي المعاصر، لتمييز النواة التاريخية الصلبة عن الإضافات اللاحقة. خامسًا وأخيرًا، توثيق الصلة العضوية بين القرآن والسنة من خلال العمل على مشروع علمي ضخم يهدف إلى إعداد موسوعة شاملة تجمع كل ما ورد عن أهل البيت (عليهم السلام) في تفسير آيات الولاية، مع تحليل دقيق لأسانيدها ومتونها، وتقديمها في إطار منهجي حديث [67].

الهوامش:

(1) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، 1974، ج1، ص 106.
(2) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط2، 1393هـ، ج6، ص 12-13.
(3) الزرقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية، (د.ط)، ١٩٨٠، ج1، ص 93.
(4) الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط1، 1415هـ، ج3، ص 37.
(5) سورة المائدة: الآية 55.
(6) سورة المائدة: الآية 67.
(7) سورة الأحزاب، الآية 33.
(8) الحويزي، عبد علي بن جمعة العروسي، تفسير نور الثقلين، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة إسماعيليان، قم، ط4، 1412هـ، ج1، ص 632-633؛ الأمين، السيد محسن، أعيان الشيعة، تحقيق: حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، (د.ط) 1403هـ، ج1، ص 327.
(9) شبر، السيد عبد الله، تفسير القرآن الكريم (الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين)، دار البلاغة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1407هـ، ج3، ص 317.
(10) بن زكريا، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1969-1972، ج 6، ص 141.
(11) بن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣ ،1994م ج 15، ص 407.
(12) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت.، ط٢، ٢٠١٣م، ج 2، ص 669.
(13) بن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣، 1994م، ج 15، ص 407.
(14) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت،ط2، 2013م، ج٣، ص 669.
(15) الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، ط٧، 2013، ج 2، ص 669.
(16) بن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣، 1994م، ج 15، ص 408.
(17) بن زكريا، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، 1972م، ج 6، ص 141
(18) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج6، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط2، 1393هـ، ص 4-5،
(19) الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٤، مصر، 1938م، ص 79-81.
(20) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط2، 1393هـ، ج5، ص 329-331.
(21) سورة المائدة: الآية 55.
(22) المفيد، محمد بن محمد بن النعمان، أوائل المقالات، تحقيق: إبراهيم الأنصاري، مؤسسة البلاغ، بيروت، ط1، 1414هـ، ص 45-48.
(23) الخميني، روح الله، كتاب البيع، مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، طهران، ط1، 1435هـ، ج٢، ص 622-625.

(24) النجفي، محمد حسن، جواهر الكلام، تحقيق: عباس القوجاني، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط7، 1367هـ، ج21، ص 397-399.
(25) العاملي، جعفر مرتضى، الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص)، دار السيرة، بيروت، ط1، 1415هـ، ج3، ص 207-209.
(26) سورة المائدة: الآية 67.
(27) الأميني، عبد الحسين، الغدير في الكتاب والسنة والأدب، دار الكتاب العربي، بيروت، 1387هـ/1976م، ط٤، ج 1، ص 214-223.
(28) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط2، 1393هـ، ج6، ص 49-64.
(29) سورة المائدة: الآية 67.
(30) الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، تصحيح وتعليق أبو الحسن الشعراني، المكتبة العلمية، طهران، ط ٥، 1415هـ، ج 3. ص 330؛ العلامة الحلي، نهج الحق وكشف الصدق، تحقيق: عين الله الحسني، دار الهجرة، قم، 1407هـ، ص 179.
(31) سورة المائدة: الآية 55.
(32) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، تحقيق محمد باقر المحمودي، مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران.، ط٦، ١٩٩٤م. ج 1، ص 209-239.
(33) الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، المحقق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد - أبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، ط٧، ١٩٩٥، ج 7،ص 129-130؛ الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل لقواعد التفضيل، تحقيق محمد باقر المحمودي، مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران.، ط٥، ج 1، ص 209 وما بعدها.
(34) سورة المائدة: الآية 55.
(35) الطبرسي، الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، تصحيح وتعليق أبو الحسن الشعراني، المكتبة العلمية، طهران.، ط٦، 1415هـ، ج 3،ص 362-363.
(36) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط2، ج6 .1393هـ، ص 12؛ الكليني، محمد بن يعقوب، الأصول من الكافي، تحقيق علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٥، ١٢٦٣هـ، ج 1، ص 288.
(37) سورة المائدة: الآية 3.
(38) الحويزي، عبد علي بن جمعة العروسي، نور الثقلين، تحقيق: هاشم الرسولي المحلاتي، ط٤، ج1، ١٤١٢هـ، ص 599؛ المجلسي، جَمَعه محمد باقر، بحار الأنوار، تحقيق: عبد الرحيم الرباني الشيرازي، ط٣، ج37، مؤسسة الوفاء، بيروت، 1403هـ، ص 118.
(39) سورة الأحزاب: الآية 33.
(40) الطوسي، محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق: أحمد حبيب قصير، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، ط٣، ج8، 1409هـ، ص 339.
(41) الجزائري، نعمة الله، الأنوار النعمانية، مؤسسة الأعلمي، ط٨، ج ٢، بيروت، 1424هـ/2003م، ص 104.
(42) شبر، السيد عبد الله، تفسير القرآن الكريم (الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين)، دار البلاغة للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1407هـ، ج3، ص 210.
(43) الخوئي، أبو القاسم، البيان في تفسير القرآن، الناشر: دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، ج٦، ط٢، 1975، ص 228.
(44) الكليني، محمد بن يعقوب، الأصول من الكافي، تحقيق علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٥، ج 1، ١٢٦٣هـ، ص 69.
(45) جعفر السبحاني، معالم النبوة في القرآن الكريم، دار الأضواء للطباعة والنشر، ط٢، ج١، 1984، ص 415-418.

(46) انظر:الطوسي، محمد بن الحسن، عدة الأصول، تحقيق محمد رضا الأنصاري، قم، ج 1، ط٣، ٢.١٨م، ص 368-370.
(47) الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ج1، تحقيق: لجنة التحقيق، مركز نشر الثقافة الإسلامية، قم، ج١، (د.ط)، 1413هـ، ص 73-75.
(48) السيوري، مقداد بن عبد الله، نضد القواعد الفقهية، تحقيق: عبد اللطيف الكوهكمري، مكتبة آية الله المرعشي، ط٢، ج٣، قم، 1403هـ، ص 212.
(49) الذهبي، شمس الدين، ميزان الاعتدال، تحقيق: علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، ج٣، 1995، ص 98.
(50) الأميني، عبد الحسين، الغدير في الكتاب والسنة والأدب، دار الكتاب العربي، ط٢، ج٥، بيروت، 1387هـ/1976م، ص 153-157.
(51) الطباطبائي، السيد محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط2، 1393هـ، ج 4، ص 387-390.
(52) الأميني، عبد الحسين، الغدير في الكتاب والسنة والأدب، دار الكتاب العربي، ط٢، ج٥، بيروت، 1387هـ/1976م.، ج 1، ص 228-233.
(53) المعتزلي، عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد (المتوفى: 656 هـ) - شرح نهج البلاغة، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، ط٢، ج 4، ص 63-74.
(54) الصدر،محمد باقر، دروس في علم الأصول، ج3، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط3، 1406هـ، ج٢، ص 189.
(55) الخوئي، أبو القاسم، معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، ط٣، 1992م، ج1، ص 17-48.
(56) الآملي، عبد الله الجوادي، تسنيم في تفسير القرآن، تحقيق محمد عبد المنعم الخاقاني، تعريب عبد المطلب رضا، دار الإسراء للنشر، 2011، قم، ط1، ج12، ص 407.
(57) الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج، تحقيق محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، النجف الأشرف،.ط3، 1966م، ج1، ص 134-148.
(58) بن حنبل، أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ] - عادل مرشد، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، ج 1، ٢٠٠١، ص 119؛ عبد الحسين الأميني، الغدير في الكتاب والسنة والأدب، دار الكتاب العربي، بيروت، 1387هـ/1976م، ط٣، ج 1، ص 166-189.
(59) الرضي، الشريف، نهج البلاغة، تحقيق: صبحي الصالح، دار الكتاب اللبناني (بيروت)ط٤، ،1980، ج٣، ص 79.
(60) القمي، علي بن إبراهيم، تفسير القمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط٢، ج٢، 1404هـ، ج1، ص 170.
(61) الكليني، أبي جعفر محمد بن يعقوب، اصول الكافي، ط١، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1365ش، ج1،ص 289.
(62) الصدوق، ابن بابويه، عيون أخبار الرضا، ط٤ مؤسسة الأعلمي، بيروت، 1378ق، ج1، ص 215.
(63) الصدوق، ابن بابويه، كمال الدين وتمام النعمة، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط١، 1395ق، ج2، ص 484.
(64) سورة الشورى، الآية 23.
(65) الإمام زين العابدين، الصحيفة السجادية، تحقيق: السيد محمد باقر الموحد الابطحي الإصفهاني، ط١، دار المحجة البيضاء، بيروت، ج١، 1423هـ.
(66) الاملي، الشيخ عبد الله الجوادي، تسنيم في تفسير القرآن، تحقيق: الشيخ محمد عبد المنعم الخاقاني، التعريب: السيد عبد المطلب رضا، ط١، ٢٠١١، ج12، ص 415.
(67) السيد علي الخامنئي، دراسات في ولاية الفقيه، دار البتول، قم، ط٣، 1990، ج1، ص 75؛ حيدر حب الله، حجية السنة، نشر: مؤسّسة الانتشار العربي، بيروت. · الطبعة الأولى، 2016م، ج٢، ص 320.

قائمة المصادروالمراجع:

القرآن الكريم.
- الآملي، عبد الله الجوادي. تسنيم في تفسير القرآن. تحقيق محمد عبد المنعم الخاقاني، تعريب عبد المطلب رضا، ط1، قم: دار الإسراء للنشر، 2011.

- الأمين، السيد محسن. أعيان الشيعة. تحقيق: حسن الأمين، بيروت: دار التعارف للمطبوعات، 1403هـ.
- الأميني، عبد الحسين. الغدير في الكتاب والسنة والأدب. ط4، بيروت: دار الكتاب العربي، 1387هـ/1976م.
- بن حنبل، أحمد. مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، 2001.
- بن زكريا، أحمد بن فارس. معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1969-1972.
- بن منظور، محمد بن مكرم. لسان العرب. ط3،بيروت : دار صادر، 1994م.
- الجزائري، نعمة الله. الأنوار النعمانية. ط8، بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1424هـ/2003م.
- الحاكم الحسكاني، عبيد الله بن عبد الله. شواهد التنزيل لقواعد التفضيل. تحقيق: محمد باقر المحمودي، ط6، طهران: مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، 1994م.
- حب الله، حيدر. حجية السنة. ط1، بيروت: مؤسسة الانتشار العربي، 2016م.
- الحويزي، عبد علي بن جمعة العروسي. تفسير نور الثقلين. تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، ط4، قم: مؤسسة إسماعيليان، 1412هـ.
- الخامنئي، السيد علي. دراسات في ولاية الفقيه. ط3، قم: دار البتول، 1990.
- الخميني، روح الله. كتاب البيع. ط1، طهران: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، 1435هـ.
- الخوئي، أبو القاسم. البيان في تفسير القرآن. ط2، بيروت: دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، 1975.
- الخوئي، أبو القاسم. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة. ط3، 1992م.
- الذهبي، شمس الدين. ميزان الاعتدال. تحقيق: علي معوض، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1995.
- الرضي، الشريف. نهج البلاغة. تحقيق: صبحي الصالح، ط4، بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1980.
- الزرقاني، محمد عبد العظيم. مناهل العرفان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية، ١٩٨٠.
- زين العابدين، الإمام علي بن الحسين. الصحيفة السجادية. تحقيق: السيد محمد باقر الموحد الابطحي الإصفهاني، ط1، بيروت: دار المحجة البيضاء، 1423هـ.
- السبحاني، جعفر. معالم النبوة في القرآن الكريم. ط2، بيروت: دار الأضواء للطباعة والنشر، 1984.
- السيوري، مقداد بن عبد الله. نضد القواعد الفقهية. تحقيق: عبد اللطيف الكوهكمري، ط2، قم: مكتبة آية الله المرعشي، 1403هـ.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. الإتقان في علوم القرآن. تحقيق: محمد أبو الفضل إbrahim، ط2، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1974.
- الشافعي، محمد بن إدريس. الرسالة. تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط4. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1938م.
- شبر، السيد عبد الله. تفسير القرآن الكريم (الجوهر الثمين في تفسير الكتاب المبين). ط1، بيروت: دار البلاغة للطباعة والنشر، 1407هـ.
- الصدر، محمد باقر. دروس في علم الأصول. ط3، بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1406هـ.
- الصدوق، ابن بابويه. عيون أخبار الرضا. ط4، بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1378ق.
- الصدوق، ابن بابويه. كمال الدين وتمام النعمة. ط1، طهران: دار الكتب الإسلامية، 1395ق.
- الطباطبائي، السيد محمد حسين. الميزان في تفسير القرآن. ط2، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1393هـ.
- الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. المعجم الأوسط. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد وأبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط7، القاهرة: دار الحرمين، ١٩٩٥.
- الطبرسي، أحمد بن علي. الاحتجاج. تحقيق: محمد باقر الخرسان، ط3، النجف الأشرف: دار النعمان للطباعة والنشر، 1966م.

- الطبرسي، الفضل بن الحسن. مجمع البيان في تفسير القرآن. تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين، ط1، بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، 1415هـ.
- الطوسي، محمد بن الحسن. التبيان في تفسير القرآن. تحقيق: أحمد حبيب قصير، ط3، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، 1409هـ.
- الطوسي، محمد بن الحسن. عدة الأصول. تحقيق: محمد رضا الأنصاري، ط3، قم، 2018م.
- العاملي، جعفر مرتضى. الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص). ط1، بيروت: دار السيرة، 1415هـ.
- العلامة الحلي. نهج الحق وكشف الصدق. تحقيق: عين الله الحسني. قم: دار الهجرة، 1407هـ.
- الفيومي، أحمد بن محمد. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. ط2، بيروت: المكتبة العلمية، 2013م.
- القمي، علي بن إبراهيم. تفسير القمي. ط2، بيروت: مؤسسة الأعلمي، 1404هـ.
- الكليني، محمد بن يعقوب. الأصول من الكافي. تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط5، طهران: دار الكتب الإسلامية، 1263هـ.
- المجلسي، محمد باقر. بحار الأنوار. تحقيق: عبد الرحيم الرباني الشيرازي، ط3، بيروت: مؤسسة الوفاء، 1403هـ.
- المعتزلي، ابن أبي الحديد. شرح نهج البلاغة. ط2، دار إحياء الكتب العربية.
- المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. أوائل المقالات. تحقيق: إبراهيم الأنصاري، ط1. بيروت: مؤسسة البلاغ، 1414هـ.
- النجفي، محمد حسن. جواهر الكلام. تحقيق: عباس القوجاني، ط7، طهران: دار الكتب الإسلامية، 1367هـ.

المصادر العربية باللغة الانكليزية

Al-Qur'ān al-Karīm.

- Al-Āmilī, ʿAbdullāh al-Jawādī. Tasnīm fī Tafsīr al-Qurʾān. Edited by Muḥammad ʿAbd al-Munʿim al-Khāqānī, Arabized by ʿAbd al-Muṭṭalib Riḍā, 1st ed., vol. 12. Qom: Dār al-Isrāʾ lil-Nashr, 2011.
- Al-Amīn, al-Sayyid Muḥsin. Aʿyān al-Shīʿah. Edited by Ḥasan al-Amīn, vol. 1. Beirut: Dār al-Taʿāruf lil-Maṭbūʿāt, 1403 AH.
- Al-Amīnī, ʿAbd al-Ḥusayn. Al-Ghadīr fī al-Kitāb wa al-Sunnah wa al-Adab. 4th ed., vols. 1, 5. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1387 AH / 1976 CE.
- Ibn Ḥanbal, Aḥmad. Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal. Edited by Shuʿayb al-Arnaʾūṭ and ʿĀdil Murshid, supervised by ʿAbdullāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, 1st ed., vol. 1. 2001.
- Ibn Zakariyyā, Aḥmad ibn Fāris. Muʿjam Maqāyīs al-Lughah. Edited by ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, vol. 6. Egypt: Sharikat Maktabat wa Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī, 1969-1972.
- Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram. Lisān al-ʿArab. 3rd ed., vol. 15. Beirut: Dār Ṣādir, 1994 CE.
- Al-Jazāʾirī, Niʿmatullāh. Al-Anwār al-Nuʿmāniyyah. 8th ed., vol. 2. Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī, 1424 AH / 2003 CE.
- Al-Ḥākim al-Ḥaskānī, ʿUbaydullāh ibn ʿAbdullāh. Shawāhid al-Tanzīl li-Qawāʿid al-Tafḍīl. Edited by Muḥammad Bāqir al-Maḥmūdī, 6th ed., vol. 1. Theran: Muʾassasat al-Ṭabʿ wa al-Nashr al-Tābiʿah li-Wizārat al-Thaqāfah wa al-Irshād al-Islāmī, 1994 CE.
- Ḥubballāh, Ḥaydar. Ḥujjiyyat al-Sunnah. 1st ed., vol. 2. Beirut: Muʾassasat al-Intishār al-ʿArabī, 2016 CE.
- Al-Ḥuwayzī, ʿAbd ʿAlī ibn Jumʿah al-ʿArūsī. Tafsīr Nūr al-Thaqalayn. Edited by al-Sayyid Hāshim al-Rasūlī al-Maḥallātī, 4th ed., vol. 1. Qom: Muʾassasat Ismāʿīliyān, 1412 AH.

- Al-Khamenei, al-Sayyid ʿAlī. Dirāsāt fī Wilāyat al-Faqīh. 3rd ed., vol. 1. Qom: Dār al-Batūl, 1990.
- Al-Khomeini, Rūḥullāh. Kitāb al-Bayʿ. 1st ed., vol. 2. Theran: Muʾassasat Tanẓīm wa Nashr Turāth al-Imām al-Khomeini, 1435 AH.
- Al-Khūʾī, Abū al-Qāsim. Al-Bayān fī Tafsīr al-Qurʾān. 2nd ed., vol. 6. Beirut: Dār al-Zahrāʾ lil-Ṭibāʿah wa al-Nashr wa al-Tawzīʿ, 1975.
- Al-Khūʾī, Abū al-Qāsim. Muʿjam Rijāl al-Ḥadīth wa Tafṣīl Ṭabaqāt al-Ruwāh. 3rd ed., vol. 1. 1992 CE.
- Al-Dhahabī, Shams al-Dīn. Mīzān al-Iʿtidāl. Edited by ʿAlī Muʿawwaḍ, 1st ed., vol. 3. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1995.
- Al-Raḍī, al-Sharīf. Nahj al-Balāghah. Edited by Ṣubḥī al-Ṣāliḥ, 4th ed., vol. 3. Beirut: Dār al-Kitāb al-Lubnānī, 1980.
- Al-Zarqānī, Muḥammad ʿAbd al-ʿAẓīm. Manāhil al-ʿIrfān fī ʿUlūm al-Qurʾān. Vol. 1. Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah, 1980.
- Zayn al-ʿĀbidīn, Imām ʿAlī ibn al-Ḥusayn. Al-Ṣaḥīfah al-Sajjādiyyah. Edited by al-Sayyid Muḥammad Bāqir al-Muwaḥḥid al-Abṭaḥī al-Iṣfahānī, 1st ed., vol. 1. Beirut: Dār al-Maḥajjah al-Bayḍāʾ, 1423 AH.
- Subḥānī, Jaʿfar. Maʿālim al-Nubuwwah fī al-Qurʾān al-Karīm. 2nd ed., vol. 1. Beirut: Dār al-Aḍwāʾ lil-Ṭibāʿah wa al-Nashr, 1984.
- Al-Sīyūrī, Miqdād ibn ʿAbdullāh. Naḍd al-Qawāʿid al-Fiqhiyyah. Edited by ʿAbd al-Laṭīf al-Kūhkamarī, 2nd ed., vol. 3. Qom: Maktabat Āyatullāh al-Marʿashī, 1403 AH.
- Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān. Al-Itqān fī ʿUlūm al-Qurʾān. Edited by Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, 2nd ed., vol. 1. Al-Hayʾah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah lil-Kitāb, 1974.
- Al-Shāfiʿī, Muḥammad ibn Idrīs. Al-Risālah. Edited by Aḥmad Muḥammad Shākir, 4th ed. Egypt: Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī, 1938 CE.
- Shubbar, al-Sayyid ʿAbdullāh. Tafsīr al-Qurʾān al-Karīm (Al-Jawhar al-Thamīn fī Tafsīr al-Kitāb al-Mubīn). 1st ed., vol. 3. Beirut: Dār al-Balāghah lil-Ṭibāʿah wa al-Nashr, 1407 AH.
- Al-Sadr, Muḥammad Bāqir. Durūs fī ʿIlm al-Uṣūl. 3rd ed., vol. 2. Beirut: Dār al-Kitāb al-Lubnānī, 1406 AH.
- Al-Ṣadūq, Ibn Bābawayh. ʿUyūn Akhbār al-Riḍā. 4th ed., vol. 1. Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī, 1378 AH (Lunar).
- Al-Ṣadūq, Ibn Bābawayh. Kamāl al-Dīn wa Tamām al-Niʿmah. 1st ed., vol. 2. Tehran: Dār al-Kutub al-Islāmiyyah, 1395 AH (Lunar).
- Al-Ṭabāṭabāʾī, al-Sayyid Muḥammad Ḥusayn. Al-Mīzān fī Tafsīr al-Qurʾān. 2nd ed., vols. 4, 5, 6. Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī lil-Maṭbūʿāt, 1393 AH.
- Al-Tabarānī, Abū al-Qāsim Sulaymān ibn Aḥmad. Al-Muʿjam al-Awsaṭ. Edited by Abū Muʿādh Ṭāriq ibn ʿAwaḍ Allāh ibn Muḥammad and Abū al-Faḍl ʿAbd al-Muḥsin ibn Ibrāhīm al-Ḥusaynī, 7th ed., vol. 7. Cairo: Dār al-Ḥaramayn, 1995.
- Al-Ṭabarsī, Aḥmad ibn ʿAlī. Al-Iḥtijāj. Edited by Muḥammad Bāqir al-Khurasān, 3rd ed., vol. 1. Najaf al-Ashraf: Dār al-Nuʿmān lil-Ṭibāʿah wa al-Nashr, 1966 CE.
- Al-Ṭabarsī, al-Faḍl ibn al-Ḥasan. Majmaʿ al-Bayān fī Tafsīr al-Qurʾān. Edited by a committee of scholars and researchers, 1st ed., vol. 3. Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī lil-Maṭbūʿāt, 1415 AH.

- Al-Ṭūsī, Muḥammad ibn al-Ḥasan. Al-Tibyān fī Tafsīr al-Qurʾān. Edited by Aḥmad Ḥabīb Qaṣīr, 3rd ed., vol. 8. Qom: Maktab al-Iʿlām al-Islāmī, 1409 AH.
- Al-Ṭūsī, Muḥammad ibn al-Ḥasan. ʿUddat al-Uṣūl. Edited by Muḥammad Riḍā al-Anṣārī, 3rd ed., vol. 1. Qom, 2018 CE.
- Al-Āmilī, Jaʿfar Murtaḍā. Al-Ṣaḥīḥ min Sīrat al-Nabī al-Aʿẓam (ṣ). 1st ed., vol. 3. Beirut: Dār al-Sīrah, 1415 AH.
- Al-Ḥillī, al-ʿAllāmah. Nahj al-Ḥaqq wa Kashf al-Ṣidq. Edited by ʿAyn Allāh al-Ḥasanī. Qom: Dār al-Hijrah, 1407 AH.
- Al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad. Al-Miṣbāḥ al-Munīr fī Gharīb al-Sharḥ al-Kabīr. 2nd ed., vols. 2, 3. Beirut: al-Maktabah al-ʿIlmiyyah, 2013 CE.
- Al-Qummī, ʿAlī ibn Ibrāhīm. Tafsīr al-Qummī. 2nd ed., vols. 1, 2. Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī, 1404 AH.
- Al-Kulaynī, Muḥammad ibn Yaʿqūb. Al-Uṣūl min al-Kāfī. Edited by ʿAlī Akbar al-Ghaffārī, 5th ed., vol. 1. Theran: Dār al-Kutub al-Islāmiyyah, 1263 AH.
- Al-Majlisī, Muḥammad Bāqir. Biḥār al-Anwār. Edited by ʿAbd al-Raḥīm al-Rabbānī al-Shīrāzī, 3rd ed., vol. 37. Beirut: Muʾassasat al-Wafāʾ, 1403 AH.
- Al-Muʿtazilī, Ibn Abī al-Ḥadīd. Sharḥ Nahj al-Balāghah. 2nd ed., vol. 4. Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah.
- Al-Mufīd, Muḥammad ibn Muḥammad ibn al-Nuʿmān. Awāʾil al-Maqālāt. Edited by Ibrāhīm al-Anṣārī, 1st ed. Beirut: Muʾassasat al-Balāgh, 1414 AH.
- Al-Najafī, Muḥammad Ḥasan. Jawāhir al-Kalām. Edited by ʿAbbās al-Qūjānī, 7th ed., vol. 21. Tehran: Dār al-Kutub al-Islāmiyyah, 1367 AH (Solar).

Verses of Wilayah in the Holy Qur'an: An Analytical Study of the Reasons for Revelation and Their Use in Proving Imamate According to Imami Exegetes

Assist Lect. Ali Fadel Kamal
Imam Al-Kadhim College of Islamic Sciences University
Diyala Departments
alifadhil@iku.edu.iq

Keywords:

Summary:

This study, entitled "Verses of Guardianship in the Holy Qur'an: An Analytical Study of the Reasons for Revelation and Their Use in Proving Imamate According to Imami Interpreters," examines in-depth the interpretive, theological, and hadith mechanisms adopted by the Imami school in deriving the doctrine of Imamate as a divine system of leadership after the Prophet (peace be upon him). The study focuses on analyzing the historical and revelational contexts of a group of pivotal verses, most notably the Verse of Notification (al-Ma'idah: 67), the Verse of Guardianship (al-Ma'idah: 55), the Verse of Completion of Religion (al-Ma'idah: 3), and the Verse of Purification (al-Ahzab: 33). The study concludes that the Imami approach does not treat these verses as abstract texts, but rather organically links them to pivotal historical events, such as the Battle of Ghadir Khumm and the event of Imam Ali's (peace be upon him) giving the ring as charity. The study argues that these reasons for revelation are not merely a historical framework, but rather the decisive interpretive key that reveals the specific instances of guardianship, namely the Imams of the Household of the Prophet (peace be upon them). The study also highlights that this argument is supported by a rigorous critical methodology in examining the chains of transmission of the narrations, and by practical testimony from the sayings of the imams themselves. This forms a coherent and multidimensional fabric of argumentation aimed at proving that imamate is a fundamental principle of religion, not merely a political interpretation.